فيصل التبيني
عضو مجلس نواب الشعب

باردو في 9 جانفي 2019

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير تكنولوجيات الاتصال على معنى الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب بخصوص المهمات الاستثنائية التي انجزها مراقب حسابات شركة اتصالات تونس وفواتير الخدمات المتاتية من الامارات

سيدي،
في اطار ممارسة دورنا الرقابي، نرجوا منكم مدنا بقائمة في المهمات الاستثنائية التي انجزها مراقب حسابات شركة اتصالات تونس AMC Ernst & Young زيادة على مهامه كمراقب حسابات والمبالغ التي قبضها والاشغال التي قام بها بعنونها.
كما نرجوا منكم مدنا بقائمة في بقية المهمات الاستثنائية التي انجزها مراقبو حسابات شركة اتصالات تونس من غير المشار اليه اعلاه زيادة على مهامهم كمراقبي حسابات والمبالغ التي قبضوها والاشغال التي قاموا بها بعنونها وذلك منذ دخول الشريك الاماراتي في راسمال شركة اتصالات تونس.
اخيرا، نرجوا منكم مدنا بالمبالغ السنوية المسجلة بحسابات شركة اتصالات تونس والمضمنة بالفواتير المتاتية من شركات مقيمة بالامارات مرتبطة او غير مرتبطة بالشريك الاماراتي والمتعلقة بخدمات تكوين ومساعدة فنية ودراسات وتزويد بمعلومات واستشارات وخدمات اخرى وذلك منذ دخول الشريك الاماراتي في راسمال شركة اتصالات تونس.

تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير.

فيصل التبيني
عن حزب صوت الفلاحين

الجمهورية التونسية

وزارة تكنولوجيات الاتصال والإقتصاد الرقمي

--*--

الـوزيـــر

--*--

تونس في 8 - ماي 2019

001351-02-2019 ص

مجلس نواب الشعب
الواردات
9 - ماي 2019
رمز الإدارة ..... عـــدد

من وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم بها السيد النواب فيصل التبيني بخصوص اتصالات تونس.

المرجـــع : مكتوبكم عدد 191 بتاريخ 29 جانفي 2019.

وبعد، تفضلتم بمقتضى المكتوب المشار إليه بالمرجع أعلاه بموافاتنا بسؤال كتابي تقدّم به السيد النائب فيصل التبيني تعلّق بطلب مده بقائمات مهمات حسابات تم إنجازها ومعطيات مالية تهم الشركة الوطنية للاتصالات.

وجوابا، أتشرف بأن أرفع إلى علمكم أن الشركة الوطنية للإتصالات بصفتها منشأة عمومية في شكل شركة خفية الإسم، تخضع إلى نظام إشراف خصوصي بمقتضى الأمر عدد 1555 لسنة 2006 المؤرخ في 12 جوان 2006 المتعلق بتطبيق أحكام الفصل 22 (ثالثا) من القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية على الشركة الوطنية للإتصالات. باعتبارها مؤسسة عمومية تعمل في مجال تنافسي.

واستنادا إلى ذلك فإن المعطيات المطلوب الإدلاء بها ترجع بالنظر إلى الشركة دون سواها وتخضع في الرقابة، إلى هياكل المداولة بها مثل مجلس الإدارة والجمعية العمومية للشركة.

وعليه، فإنه يتعذر على الوزارة الإدلاء بالوثائق المطلوبة ويمكن للسيد النائب التوصل بها مباشرة لدى الشركة المعنية.

والسـلام

عن وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي
رئيس الديوان
الصادق الزيتوني